



جامعة دمشق – كلية الشريعة

آثار الزواج في التمكين الاجتماعي

أ.د. نور الدين عتر

مؤتمر تمكين الأسرة في الشريعة الإسلامية

٩-١٠ رجب ١٤٢٩هـ – يوافق ١٢-١٣ / ٧ / ٢٠٠٨م

يُحس الفرد الإنساني بالوحشة إذا ما وجد نفسه وحيداً، وألقى شخصه فريداً، ويتضح هذا الشعور ويبرز بجلاء لدى الصغار ذكوراً وإناثاً، ثم لا يلبث أن يمارس الإنسان الحياة، وينمو مع جسمه بمرور الزمن عقله، وتتضح عواطفه وإذا به يبرز لديه ذلك الإحساس العجيب الذي يراوده، الإحساس بالفقْد، الشعور بنقص في الكيان: بشطر الكيان وشطر الذات، يثير فيه الحنين إلى الجنس الآخر، والميل نحوه.

يثير فيه الشوق لمن يشاركه أفراحه، ويؤنس وحدته ويشجعه على تذليل العقبات. إن الحاجة إلى الزواج ليست حاجة لمجرد قضاء النهمة الغريزية، وليست إرواءاً للغُمة الجنسية في الشباب فتيناً أو فتيات، ولكنها في الواقع حاجة نفسية عاطفية، تتضح في الإنسان كلما كان سوي التكوين، سليم الطبع والسجية.

بل إن الحاجة إلى الزواج ضرورة حتمية لتحقيق المعنى الإنساني الذي يكون به المرء إنساناً. وما الإنسان؟

الإنسان كائن حي مدني بالطبع.

وما المدنية؟

إنها النظام الذي يربط أبناء الأمة، ويوجه جهود الأفراد وعواطفهم وميولهم لهدف موحد يسعون إلى تحقيقه، من عزة وكرامة، وإقامة العدل، وإحقاق الحق، وإعزاز الخير. المدنية إذن مسؤوليات يتحملها كل فرد من الأفراد تجاه نفسه، وتجاه أمته، بل تجاه الإنسانية جمعاء.

والزواج أساس بنیان المدنية، إنه رباط عظيم الأثر في تقريب الأسر، وربط الجماعات برباط المودة، وآصرة الألفة، ثم هو قوي الفاعلية في توحيد الاتجاهات، وتعاون الأفراد والجماعات، يتعاون الزوج مع زوجته، ويتعاون الزوج مع أمهائه، ويعاونونه هم ويسعون لخيره، كما تتعاون أسرة الزوج مع أسرة الزوجة، وتسعى كل واحدة لخير الأخرى ونفعها، وتمتد العلاقات وتنشعب لتشمل أرجاء الأمة والمجتمع، كما نوه القرآن إلى ذلك بهذه الآية الجامعة:

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾﴾ [الفرقان: ٥٤]

والزواج أساس المدنية، لأنه قائم على الإقدام، الإقدام على أداء الواجب، الواجب الكبير الذي أذيب في أكواب من لذة الميل والتمتع الجنسي.

واجب الفرد والجيل نحو الأجيال القادمة، أن تنشأ نشأة صالحة تتيح لها التربية القويمة، وأين هي التربية القويمة، والأخلاق، إلا في ظلال الزواج، وحياة الأسرة المستقرة؟

### واجب الفرد والمجتمع نحو تقدم الحضارة:

إن وسائل التقدم الإنساني في الصناعة والزراعة والتجارة، وفي كل مرافق الحياة، تزداد تنوعاً، وتزداد مطالبها للأيدي العاملة، تقيم المصانع، وتوسع نشاطات الأمة، وتنميها، وتزداد مطالبها للجند المحارب يحمي حوزتها، ويدافع عنها ضد الغزاة الطامعين. والزواج هو السبيل الطبيعي الصحيح، وهو الطريق السوي لإمداد المدنية بالإنتاج البشري الذي يصلح لعمارة الأرض، وتشبيد الحضارة.

### عدوى التشرد الجنسي:

لقد سرت إلينا من حضارة أوربة عدوى الفوضى الاجتماعية، التي تسمى كذباً- الحرية الشخصية- تلك الفوضى التي تسمح لصاحبها أن يظل بلا زوج، ولا إنشاء عائلي، ليسعى في أرجاء الأرض فساداً، يقضي حاجته الشهوية بالطرق الخبيثة. ومن هذه الشرزمة أولئك الذين يدعون إلى تأخير الزواج، ويحاربون الزواج المبكر، على حين يعلمون أن الشاب أمام هذا التبرج لن يصبر طويلاً على العزوبة، إن هؤلاء كأسلافهم من المنافقين يأمرن بالمنكر وينهون عن المعروف، تحت ستار من الزيف الباطل، زيف النضج العاطفي، والتفهم للحياة، طبعاً الحياة التي يعرفونها هم، حياة الصعلكة الغريزية، والتشرد الجنسي.

ومن عجب أن تجد هؤلاء المتشردين جنسياً يتعللون بتنمية الثروة، وبالخوف أن يضحى أحدهم ببعض رفاهيته أو مطعمه أو ملبسه إذا ما صارت له زوجة أو أولاد. إن هذا التعلل يعني آفة قاتلة، ويشير إلى داء يهدد بالخطر، لأن مذهباً كهذا إنما يقوم على الآثرة وعلى عبادة المادة وإعظامها، إعظماً تهدر أمامها مبادئ الأخلاق والفضائل الإنسانية والقيم الدينية.

أي نفع يرجى من هؤلاء للمجتمع، وقد جعل كل منهم إلهة أهواءه ومطامعه الأنانية؟ أي أمل يعلق عليهم لأمتهم وقد أوهنهم الترف، وأخضعتهم الشهوات حتى نزلت بهم أسفل السافلين، أليس حسبنا ما ترينا المشاهدات الشخصية من ضحالة هذا الصنف من الناس وخور عزائمهم إذا جد الجد، واشتد البأس وحمي الوطيس؟

أليس حسبنا أن نرى حاملة لواء هذه الفوضى (فرنسا) ترقع تحت أقدام عدوها مستسلمة في سرعة عجيبة في الحرب العالمية الثانية، حتى قال لهم قائد حربهم الماريشال بيتان يقرعهم ويوبخهم: (زنوا خطاياكم- بني قومي- إن خطاياكم ثقيلة، إنكم لم تريدوا أطفالاً، وهجرتم حياة الأسرة، ونبذتم الفضيلة، وكل المثل الروحية، وانطلقتن إلى الشهوات تطلبونها في كل مكان، فانظروا إلى أي مصير قادتكم الشهوات؟

## مؤامرة ضد المجتمع الإسلامي:

لا بد لنا أن نحذر بصراحة من أن وراء هذا الغزو الخطير (غير الأخلاقي)، الذي تسربت سمومه فينا كالنار في الهشيم أيادي مدمرة تسعى لغزو الأمم في أخلاقها وفضائلها أيادي شريرة وخبيثة تهدف لتحطيم الشعوب في سبيل تسلطها الدولي.

لقد اتفق مخططو الدولة الصهيونية العالمية التي تريد أن تسيطر على العالم في (بروتوكولات حكماء صهيون) على أن من السبل التي يجب إتباعها لإخضاع من يسمونهم (الجوييم) أو (الأميين): حرب الأخلاق، وتقويض نظام الأسرة بشتى الوسائل الممكنة، ووجدوا أن الأسباب المدمرة للأسرة كل ألوان الإغراء الجنسي، وإثارة الشهوات.

وهكذا غدوا يصنعون:

فالأفلام الخليعة الماجنة التي تثير الشهوات، وتحرك النزاع السفلى وتوزعها في العالم (دور صهيونية).

والأزياء (الميكروبية) الفاحشة التعري بأنواعها وأشكالها المغرية تتميز بها دور الأزياء الصهيونية.

والمجلات الجنسية، والقصص الغرامية المثيرة، وما تحويه من صور عارية تصدرها دور طبع يهودية.... وهكذا..... وهكذا..... كما وصفهم القرآن الكريم: ﴿وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤]

## تغليظ حرمة الزنى:

لقد أجمعت الشرائع السماوية واتفقت المذاهب الأخلاقية، على تحريم الزنى واستقبحته، وحكمت عليه بالشناعة القبيحة، وجعلته في عداد الجرائم الكبرى.

يقول الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢] والقرآن يجعل الزنى قرين الشرك والقتل فيقول: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿١٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٠﴾﴾ [الفرقان: ٧٠]

ويشدد عقوبة الزاني الأثيم المادية والمعنوية، فالعقوبة المادية العذاب الأليم، والمعنوية أن لا نرأف به ولا نشفق عليه حتى يبرأ من جريته ويتوب منها: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَدَاهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [النور: ٢٠]

ويبين الحديث الصحيح انتفاء الإيمان من قلوب الذين استمروا الكبائر وانسلاخهم من الدين، إذ يقول عليه الصلاة والسلام:

( لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)<sup>١</sup>

ولقد كان الشارع حكيماً غاية الحكمة، فبم يتترك أسباب الزنى وبواعثه تعيث في الأرض الفساد، بل سد منافذ الشر سداً محكماً، وأقلل ذرائع الفاحشة بأحكام الإغلاق، فحرم كل عادة وكل ظاهرة تثير الفتنة الشهوية وتهدى إلى نار المخالفة والعصيان.

ومن أجل ذلك حرم الدخول إلى البيوت إلا بعد الإذن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النور: ٢٧]

ومن أجل ذلك أمر بغض البصر: ﴿قُلِ الْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَكُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠]

﴿قُلِ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]

ومن أجل ذلك حرم التبرج والسفور وكل ما يؤدي إلى الفتنة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلِ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَظِيمًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]

وفي مقابل ذلك فتح للنكاح الأبواب على مصاريعها، ووسع الدخول إلى عش الزوجية السعيدة، بل إن ديننا الحكيم لا يرضى عن العزوبة ولا يتقبلها.

فالله تعالى يأمر في القرآن الكريم بالزواج فيقول: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ [النساء: ٣]

ويأمر المؤمنين بتيسير النكاح متى توفرت الصلاحية الشخصية، فلا يتوقفون على مال ولا على جاه أو منصب، إذ المسلمون كلهم طبقة واحدة، لا تعرف الفوارق إلا بمقياس التقوى:

﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢]

في الحديث الذي يرويه لنا البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها.

فقالوا: وأين نحن من ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وتأخر.

فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً.

وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر.

وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً.

فجاء رسول ﷺ؟ إليهم فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟.. أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> متفق عليه: البخاري في المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه رقم (٢٤٧٥) ومواضع أخر، ومسلم في الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي رقم (٥٧).

وقال رسول الله ﷺ: (الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة)<sup>٣</sup>.

إن جمهور فقهاء الإسلام يقررون أن النكاح سنة مؤكدة، وقال بعض الفقهاء من السلف وغيرهم: إنه واجب، وهو في الحقيقة قول قوي تدعمه الأوامر الإلهية القرآنية، والخطابات النبوية الكثيرة.

وقد اتفقوا جميعاً على أن من خاف العنت أو الزنى على نفسه وجب عليه أن يبادر إلى النكاح، ليقي نفسه من الحرام. وإن لم يستطع فعليه بالصوم يكثر منه كما في الحديث الصحيح عند البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ.

(( يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج . فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج. ))  
ويعدد الفقيه الحنفي المحدث كمال الدين بن الهمام الحَكَم في النكاح فيقول: "ومن تأمل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب الأخلاق، وتوسعة الباطن بالتحمل في معاشرة أبناء النوع، وتربية الولد، والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها، والنفقة على الأقارب، والمستضعفين، وإعفاف الحرم، ونفسه، ودفع الفتن عنه، وعنهن، ودفع التقتير عنهن بحبسهن، وكفايتهن مؤنة سبب الخروج - يعني الخروج لطلب الرزق - ثم الاشتغال بتأديب نفسه وأهله بالعبودية، ولتكون أيضاً سبباً لتأهيل غيرها، وأمرها بالصلاة، فإن هذه الفرائض كثيرة... لم يكد يقف عن الجزم بأنه - أي الزواج أفضل من التخلي " أي التفرغ للعبادات النافلة.

### تفصيل فضائل الزواج:

وهذه الأوجه التي لخصها هذا الإمام في فوائد النكاح وفضائله يتضمن كل واحد منها أوجهاً، حتى يبلغ المجموع نحو خمسين عبادة، نوضحها فيما يأتي:

١ - تهذيب الأخلاق: وهو مقصد جليل، فإن (البر حسن الخلق)، كما ثبت الحديث،

واستمرار العزوبة يورث صنوفاً من مساوئ الأخلاق:

منها: حدة الطبع، وثوران الغضب بشدة لأنفه سبب، أو لغير سبب، وكم هدأت نفوس كانت مبتلاة بذلك بالزواج، بل بلغ بعضهم بالعزوبة حدّاً شبيهاً بضعف العقل والجنون.

ومن مفاصد العزوبة النرجسية، وهي بغض الجنس الآخر، والحقد عليه، حتى يصير أعدى أعدائه، وذلك انحراف عظيم في فطرة الإنسان.

ومنها: التطلع إلى النساء بالحرام، وفي ذلك معاص كثيرة لله تعالى، سوى ما قد تؤدي إليه، من الموبقات حتى أودت بشخص نعرفه إلى القتل.

<sup>٢</sup> متفق عليه: البخاري في أول النكاح، باب الترغيب في النكاح رقم (٥٠٦٣)، ومسلم في أوائل النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه رقم (١٤٠١). ومعنى تقالوها: رأوها قليلاً.  
<sup>٣</sup> أخرجه مسلم في النكاح، آخر باب استحباب نكاح البكر رقم (١٤٦٧).

## ٢- توسعة الباطن:

أي: اتساع صدر الإنسان، واتصافه بالحلم والأناة في الأمور، وسعة الأفق، ويعد النظر في فهمها، وحسن معالجتها، وذلك أن الزواج يلزم الإنسان بالتحمل لما قد يكرهه في معايشة أبناء النوع، وهم المرأة، وأهلها، وبفضل المودات الجديدة التي تنشأ عن الزواج والمصاهرة، فيزداد المتزوج مخالطة للناس، ويزداد بذلك سعة خلق في معاملتهم، وحسن تفاهم وتصرف في علاج الأمور، وذلك سبب مهم للنجاح في الحياة، ومن ذلك كان الزواج سبباً للغنى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]

## ٣- تربية الولد:

وأول ذلك تكثير أمة الإسلام، وزيادة قوتها، لذلك يعبر أهالي الجزائر ومنطقة المغرب عن الميلاد بالازدياد، لأن به زيادة عدد المسلمين، ثم بزيادة الحسنات في صحيفته، من حسنات ولده، لأنه سببها بتربية ولده التربية الصالحة، ثم ربح الدعاء من ولده الصالح بعد موته، كما ثبت الحديث في الصحيحين: (ولد صالح يدعو له).

## ٤- القيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها:

وهو الولد قبل قدرته على الاستقلال بنفسه، فيكون بقيامه بمصالحه مأجوراً بالثواب، كذلك المرأة إذا كانت متفرغة لبيتها، فإن زوجها يقوم بالكثير من مصالحها، ويعرض لها إن كانت عاملة عوارض كثيرة تحتاج لعون زوجها، وكل ذلك برّ يثاب عليه الزوج. وهذا كله غير ما يجب على الزوج لامرأته من النفقة، والكسوة والسكنى.... وهي واجب عليه، وله فيها أجر النفقة، كما ثبت الحديث، وأجر الإعانة على الخير كذلك.

## ٥- النفقة على الأقارب:

وهم هنا الأولاد، وما قد يتفرع منهم، وهي نفقة واجبة، وأجرها عظيم، أعظم من صدقة التطوع، لما هو معلوم أن الواجب أفضل من السنة. كما أن فيها عون المستضعف وكفالتة، وهذا ثواب آخر جديد.

## ٦- إعفاف الحرم:

أي: إعفاف الرجل زوجه، فنتحصن مزيد تحصن عن الوقوع في الفاحشة وعن التطلع للرجال، وذلك فريضة من الفرائض، كما قال تعالى: ﴿وَأَحْفَظِيْنَ فُرُوجَهُمْ وَأَلْحَفِظِيْنَ (٣٥)﴾ [الأحزاب: ٣٥]

## ٧- دفع الفتن عنه:

فلا تتطلع نفسه لما لا يحل له، ولا ينظر إليها، بل بغض بصره، ويقصر لسانه عن محادثتهن زيادة على ما ينبغي في التعامل المشروع، وهذا عبادة ثانية، ويأمن من تعلق قلبه بمن لا تحل له بأن يفتن بها، وهذه الثالثة.

#### ٨- إعفاف نفسه عن الفاحشة:

وذلك فرض أيضاً، له فضله العظيم، والإخلال به عقابه جسيم أليم.

#### ٩- دفع الفتن عن امرأته:

من الأوجه نفسها التي سبق ذكرها، فإن معه الذي معها ومعها الذي معه.

#### ١٠- دفع التقتير عنهن:

بحبسهن لكفايتهن مسؤولية الخروج لطلب الرزق، فتتفرغ لبيتها وزوجها وولدها، وتقوم بدورها وهو صنع المجتمع على الوجه الأكمل، وفي ذلك أنواع من البر فيها الأجر والثواب.

#### ١١- الاشتغال بتأديب نفسه بالعبودية:

وذلك أن الزواج يفرغ القلب من شواغل غير شرعية، تحول بين القلب وصفاء التوجه إلى الرب تبارك وتعالى، فالشباب العزب تتوجه عواطفه ألواناً شتى، ويندفع للتطرف والتشدد في التدين، أو عكس ذلك فكراً وسلوكاً وكل ذلك عائق عن التأهيل بالعبودية لله تعالى والاستقامة التامة، فإذا تزوج هدأت مشاعره، وأعانته ذلك على الاشتغال بتكميل نفسه بالترقي في مقامات العبودية لله تعالى، وهي أشرف شيء للإنسان كما في الحديث: (من تزوج فقد أحرز شطر دينه، فليترك الله في الشطر الآخر)<sup>٤</sup>.

#### ١٢- الاشتغال بتأديب أهله بالعبودية:

فالزوج يعين زوجه على التكميل والترقي في عبادة الله تعالى كما أنها تعينه على ذلك كما ثبت الحديث في فضل تعاون الزوجين على طاعة الله تعالى، ونص صراحة على قيام الليل.

#### ١٣- أن تكون المرأة سبباً لتأهيل غيرها للعبودية:

وذلك أن الحياة الزوجية تقوي شخصية المرأة، وتحس أن لها سنداً قوياً هو الزوج فتكون أكثر قوة لتأهيل غيرها من النساء والفتيات لعبادة الله تعالى عبادة فيها الترقي في معنى العبودية لله تعالى، ومن ذلك الإرشاد لما فيه نجاح المسلمة في بيتها، وأولادها، وأمور حياتها.... وكل ذلك من عبادة الله تعالى.

وإن هذا ليثير الأسف ان كثيراً من المسلمين يغفلون عن هذا الهدف العظيم، مكتفين بتدين نساءهم، مع أن واجبهم الشرعي يتطلب العمل بالتأهيل لعبادة الله والترقي فيها، رجالاً ونساءً.

<sup>٤</sup> ورد من طرق يقوي بعضها بعضاً وصحح الحاكم. انظر كشف الخفاء للعجلوني. ط. مصر: ج ٢ ص ٢٣٩.



١٤- أمر الرجل أهله بالصلاة: وهو ما نص عليه القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢]

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا فُؤَادًا مَوَافِقًا وَأَهْلِيكَ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]

١٥- ترابط المجتمع بالمصاهرة: وهذه نضيفها لما ذكره الإمام ابن الهمام رحمه الله، وقد أشار إليها القرآن الكريم، قال تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]

إنه مظهر عظيم لقدرة الله تعالى على الخلق، أن خلق من الماء المهين بشراً سوياً، يصنع المصانع، ويفعل ما يفعل، ثم هو مظهر عظيم لقدرته تعالى أنه ربط الخلق جميعاً ببعض ببعض بالزواج بطريق المصاهرة، فصار البعيد قريباً، والأجنبي حبيباً، فهذا الوليد كبر وتزوج فيصير صهراً، ثم يصير له أصهار وأختان وقرابات، فارتبطت الأسر بعضها ببعض بروابط التحاب والتعاون والتأزر والحمد لله رب العالمين.

إن هذا التعداد لخصائص النكاح ينبئك عما غرسه الإسلام في نفوس أتباعه من الوعي الإيجابي في فهم الحياة وازدهارها، ويذكرك أخي العزب باستحضار النية لتحقيق هذه الأهداف، كما يذكرك أيها المتزوج لتحصيلها، فليجتهد كل واحد لتحصيل ما يمكنه منها، يثاب على قدر ما يحققه، كما في الحديث المشهور: ((وإنما لكل امرئ ما نوى)).

كما أن ما قدمناه يلقي الضوء على معنى جليل لم ينبه الباحثون عليه، وهو ارتباط الزواج بالدعوة، وتقوية المسلمين، لأنه يجمع المسلم التقي إلى المسلمة التقية، ويكثر سواد المسلمين بالذرية الصالحة.

وقد جاءت الأحاديث النبوية تشير إلى ذلك، كما في حديث معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((تزوجوا الودود، فإنني مكاثر بكم الأمم))<sup>٦</sup>.

فهيا معشر الشباب إلى مصنع الحياة، الحياة النامية في فلذات الأكباد، والفراخ الزغب، الحياة في استقرارها العواطف وسكينة النفس.

<sup>٥</sup> الصهر: زوج البنت، والختن: زوج الأخت. وانظر تفسير ابن كثير: ج ٦ ص ١٢٧.

<sup>٦</sup> أخرجه أبو داود في النكاح، باب في تزويج الأبقار رقم (٢٠٥٠)، والنسائي في النكاح، باب كراهية تزويج العقيم ج ٦ ص ٦٥-٦٦، والحاكم ج ٢ ص ١٧٦، وقال: صحيح الإسناد، وصححه ابن حبان (٤٠٥٦، ٤٠٥٧) وأخرجه ابن حبان أيضاً عن أنس بن مالك (٤٠٢٨).